مجلة الحقوق والحريات
المجلد 14، العدد 2
السنة 2026، ص549-ص558

التحول الرقمي و أثره على النظام العام- قراءة في جريمتي نشر الأخبار الكاذبة واستغلال الأطفال جنسيا-

Digital Transformation and Its Impact on Public Order: An Analysis of the Offenses of Disseminating False News and the Sexual Exploitation of Children

أمينة عبيشات[1]

[1] جامعة الشلف (الجزائر)

البريد الالكتروني:a.abichat@univ-chlef.dz

عضو باحث بمخبر القانون الخاص المقارن

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2026/04/21	2026/09/28	2026/10/31

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة التحول الرقمي ومدى انعكاسه السلبي على النظام العام، حيث أصبحت تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات أداة رئيسية في التواصل، وأثر هذا الأمر على كافة جوانب الحياة وجعل الإنسان يشهد تفاعلات رقمية أثرت على نمط عيشه.

لتخلص الدراسة إلى أن التواصل عبر الفضاء الرقمي تولدت عنه جرائم عديدة منها ما مس بالنظام العام والآداب العامة، ومن أبرز صور هذه الجرائم جريمتي نشر الأخبار الكاذبة واستغلال الأطفال جنسيا.

الكلمات المفتاحية:

التحول الرقمي؛ الجريمة الرقمية؛ النظام العام؛ الأخبار الكاذبة؛ الإستغلال الجنسي للأطفال.

Abstract:

The research aims to study the digital transformation and its negative impact on the general system, as information and communication technology has become a key tool in communication,

المؤلف المرسل : عبيشات أمينة

and this has affected all aspects of life and made people witness digital interactions that have affected their lifestyle.

The study concluded that communication via digital space has given rise to numerous crimes, some of which have affected public order and morals. Among the most prominent of these crimes are the crimes of spreading false news and the sexual exploitation of children

Key words:

Digital transformation; Digital crime public order; fake news; child sexual exploitation.

مقدمة:

أصبح التحول الرقمي من أهم الظواهر في إدارة شؤون المجتمعات؛ حيث تكمن قيمته في التسهيلات التي أتاحها في جميع المجالات بحيث مكن من سهولة التواصل بين مختلف الأفراء من مختلف أنحاء العالم فضلا عن سرعة الوصول إلى مختلف البيانات التي يحتاجها الفرد في تعاملاته اليومية وبأقل تكلفة.

وفي المقابل أسهم هذا التحول الرقمي في انتشار العديد من المنصات الرقمية والتطبيقات التواصلية والتعليمية، التي أصبح من الصعب التحكم فيها والسيطرة عليها نتيجة التطور الرقمي المذهل الذي يشهده العالم يوم بعد يوما، وكنتيجة لذلك ظهرت العديد من المخاطر والتحديات التي واجهت الدول والمجتمعات في ظل هذا التحول الإلكتروني ولعل من أهمها ما يمس بكيان الدول ويهددها أمنها واستقرارها ونخص بالذكر النظام العام في ظل البيئة الرقمية، الذي أضحى اليوم يشهد تهديدات أمنية عديدة يتوجب التصدي لها، وهو ما سوف نحاول دراسته من خلال هذه الورقة البحثية.

- أهمية الموضوع:

يستمد الموضوع أهميته من أهمية النظام العام وضروريته وحتميته في المجتمع، بحيث ما من مجتمع إلا وساده نظام معين يهدف إلى حفظ الأمن و الاستقرار داخله، وفي المقابل نجد أن المجتمع تطور وحصلت فيه مستجدات أثرت فيه وتأثر بها هو الآخر، لاسيما قضية البيئة الرقمية التي أصبحت اليوم جزء لا يتجزء من حياتنا الخاصة والمهنية، وبالتالي خرجنا من الحياة التقليدية إلى الحياة المعاصرة الرقمية التي لا تخلو من مخاطر وجرائم وتهديدات أثرت بشكل أو بآخر على حياتنا، كما هو الشأن بالنسبة لقضية النظام

العام عبر الفضاء الرقمي الذي أضحى يشهد العديد من التجاوزات أثرت سلبا على عناصره الأساسية.

- الهدف من دراسة الموضوع:

يهدف هذا الموضوع إلى تسليط الضوء على مدى تأثير البيئة الرقمية على النظام العام، ومحاولة تبيان موطن هذا التأثير من الناحية السلبية وذلك من خلال تقديم نماذج لجرائم رقمية توضح وتؤكد مدى خطورة المحيط الرقمي على النظام العام.

- إشكالية الموضوع:

إلى أي مدى أصبح التحول الرقمي يشكل تهديدا للنظام العام في ظل تنامي جريمتي نشر الأخبار الكاذبة واستدراج الأطفال جنسيا؟ وما مدى فعالية المنظومة القانونية في التصدي لها والحد من آثارها؟

- منهج البحث وخطته:

للإجابة عن هذه الإشكالية حاولنا تقسيم بحثنا هذا إلى مبحثين أساسيين تعلق أولهما بمحاولة توضيح للقارئ معنى النظام العام بداية ثم معنى التحول الرقمي، في حين تناول المبحث الثاني أبرز الجرائم الماسة بالنظام العام عبر البيئية الرقمية وتعلق الأمر تحديدا بجريمتي الأخبار الكاذبة وكذا جريمة الاستغلال الجنسي للطفل عبر هذا الفضاء.

المبحث الأول: مفهوم النظام العام والتحول الرقمي

من خلال هذا المحور نحاول تعريف كل من النظام العام والتحول الرقمي على النحو الآتي:

المطلب الأول- مفهوم النظام العام:

لقد تعددت التعاريف المتعلقة بشأن مصطلح النظام العام كما يلي:

الفرع الأول- التعاريف الفقهية:

هو كل مصلحة عامة تمس النظام الأعلى للمجتمع سواء كانت هذه المصلحة سياسية (روابط القانون العام) أو اجتماعية (القوانين الجزائية وكل ما يتعلق بتكوين الأسرة وحالة الأشخاص المدنية والأهلية)، أو اقتصادية (كالقواعد التي نصت على حماية الملكية والقواعد التي تجعل التنافس حرا أما الجميع، أو خلقية (والمعبر عنها بقواعد الآداب)"[1] .

[1] - علاق عبد القادر، إشكالية تحديد مفهوم النظام العام، مجلة المعيار، المجلد العاشر، العدد 4 ديسمبر 2019، ص 4 ص 5، 2019.

و من تعريفاته أيضا أنه: "مجموعة الأحكام والإجراءات الموضوعة لحماية المجتمع وتحقيق النفع العام له والتي لا يجوز لأحد إسقاطها أو تعديلها أو الإتفاق على خلافها."

وبناء على من تقدم من تعريفات أعلاه يتضح أن النظام العام عبارة عن الإطار التنظيمي الذي يحفظ تماسك المجتمع ويضمن استمراريته من خلال ضبط العلاقات بين أفراده.

الفرع الثاني- التعاريف التشريعية:

بخصوص التعاريف التشريعية لمصطلح النظام العام نجد أن التّشريعات الوضعية لم تعرفه بل ذكرته في الكثير من المواضع التي نظّمت من خلالها تطبيقات المسائل القانونية المختلفة.

أما بالنسبة للتشريع الأردني[1] نجد أنه عدّدّ بعض صور النّظام العام في قانونه المدني، حيث إعتبر الأحكام المتعلقة بالأحوال الشخصية، كالأهلية والميراث، والأحكام المتعلقة بالإنتقال، والإجراءات اللازمة للتّصرف في الوقف والعقار والتّصرف في مال المحجور، ومال الوقف، ومال الدولة، وقوانين التّسعير الجبري، وسائر القوانين التي تصدر لحاجة المستهلكين في الظروف الاستثنائية". تندرج ضمن النظام العام بوجه خاص.

وخلاصة الكلام في هذا السياق أن النظام العام كمفهوم لا تعريف جامع ومانع له، نظرا لمرونة فكرته واختلافها من مجتمع إلى أخر، حيث نجد في المجتمع الواحد فكرة النظام العام قد تتغير من منطقة إلى أخرى ومن زمن إلى آخر.

المطلب الثاني - مفهوم التحول الرقمي:

من بين تعريفاته أنه عملية: " استبدال الأنظمة الآلية للعمل البشري التقليدي، وخاصة في إنتاج الخدمات التعليمية والتدريبية، مما يؤدي إلى تغييرات في الهيكل التنظيمي وتكوين الموارد البشرية"[2] .

وهو أيضا:" دمج التكنولوجيا الرقمية في عالم الأعمال"[1].

---

[1] - يراجع نص المادة 163من القانون المدني الأردني، لسنة 1976، المعدل والمتمم. لمنشور على الرابط الاتي:

/https://jordan-lawyer.com/2010/07/11/jordan-civil-law-with-all-amendments

[2] - دارين عبد الله أبو سالم، محمد سعيد نجم العتيبي، أبعاد التحول الرقمي وأثره على التطوير الوظيفي: تقييم الدور الوسيط للبنية التحتية التكنولوجية في الإدارة العامة للتعليم بمدينة تبوك، مجلة البحوث المالية والتجارية، المجلد 25، العدد الرابع، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية، ص 190.

و عليه يمكن القول بناء على التعريفات المذكورة أعلاه بأن التحول الرقمي هو إنتقال الأنشطة والخدمات من الشكل التقليدي إلى الشكل الإلكتروني بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصال.

المبحث الثاني: مظاهر الجرائم الرقمية الماسة بالنظام العام

أصبحت مواقع التواصل الإجتماعي اليوم وسيلة فعالة لنشر الأفكار المتطرفة والتحريض على العنف والكراهية؛ إلى جانب إستدراج مختلف مستخدمي هذه المواقع واستخدامهم في أعمال إجرامية مختلفة، ولعل من أبرز هذه الصور الإجرامية جريمتي نشر الأخبار الكاذبة وكذا جريمة استغلال الأطفال جنسيا كما هو موضح على النحو الآتي:

المطلب الأول- جريمة نشر الأخبار الكاذبة:

وسوف نحاول من خلال هذا المحور معرفة معنى الأخبار الكاذبة والهدف من ورائها وكيف لها أن تمس بالأمن العام للمجتمع على النحو الآتي:

الفرع الأول- تعريف الأخبار الكاذبة:

وهي كل معلومات غير صحيحة يتم نشرها على أنها حقيقية بقصد تظليل الناس وتهويلهم والتأثير عليهم.

وهي التشكيك بطرق وهمية في حقائق يمكن إثباتها، وهذا من أجل التأثير في الرأي العام للمساس بالنظام العام ولتحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية"[2].

الفرع الثاني: مخاطر الأخبار الكاذبة

تعد الأخبار الكذبة من أخطر الظواهر التي تفاقمت مع إنتشار الأوساط الرقمية وشبكات التواصل الإجتماعي، حيث لم تعد مجرد معلومات مغلوطة عابرة، بل تحولت إلى أداة مؤثرة قادرة على تشكيل الرأي العام والتأثير في استقرار المجتمعات.

وتكمن خطورتها في سرعة انتشارها وسهولة تداولها دون التحقق من صحتها، مما يجعلها تصل إلى عدد كبير من الأفراد في وقت قياسي، وغالبا ما تصاغ بأساليب جذابة ومثيرة تستهدف العاطفة أكثر من العقل.

[1] - خيرة شاوشي، زهرة خلوف، التحول الرقمي في الجزائر، مجلة المحاسبة (التدقيق والمالية)، المجلد 5 ، العدد 1، 2023، ص 19.

[2] - منصر نصر الدين، جريمة نشر الأخبار الكاذبة الماسة بالنظام العام عبر مواقع التو اصل ، الاجتماعي، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، المجلد7، العدد 1، 2022، ص 195.

ويعد من أخطرها الأخبار الكاذبة التي تثير الفتن والعداء والرعب والقلق من خلال استغلال الظروف الحرجة لتحقيق أهدافها الهدامة، مثل ما شهدته مختلف دول العالم في ظل جائحة كوفيد كورونا، حيث تزايدت الأخبار الكاذبة والإشاعات بشكل كبير خلفت في بعض الحالات مساس بالنظام العام وساهمت في تفاقم انتشار الفيروس وزرع الخوف والقلق والمساس بالتماسك الاجتماعي .

ولعل من أبرز مظاهر الأخبار الكاذبة ما شهدناه في فترة أزمة كورونا والتي يمكن اعتبارها ذروة تفشي فيروس الأخبار الكاذبة في العالم ، وذلك لكون الأزمة وصلت إلى جميع بلدان العالم، حيث كان للأخبار الكاذبة في هذه الأزمة تحديدا جوانب مأساوية، ترتبت عن إتباع نصائح وإرشادات خاطئة عن طرق وهمية نشرت عبر مختلف وسائط التواصل الإجتماعي للوقاية والعلاج من الفيروس.

تحديدا مثل ما وقع في دولة إيران أين شهدت وفاة حوالي 190 شخصا، وأصابت حوالي 291 آخرون بالتسمم ، نتيجة تناولهم مادة الميثانول الميثيل في مختلف أنحاء البلاد، نتيجة انتشار معلومات خاطئة عبر الفضاءات الرقمية، تزعم أن تناول الكحول يقي من الإصابة بالفيروس[1] .

و لهذا يمكن القول أنه من بين أهداف صناعة الأخبار الكاذبة هي التأثير على الرأي العام واحتوائه معلوماتيا وفقا لما يخدم مصالح معينة غالبا ما تمس بالمصلحة العامة، إضافة إلى بعث حالة من الهلع والخوف لدى الجمهور المتلقي، وجعله غير قادر على التمييز بين ما هو حقيقي من تلك المعلومات أو خاطئ، وبذلك فتلك الصناعة المفبركة للأخبار تؤدي إلى حالة من اللاستقرار وحالة من التخبط في تلقي المعلومات، كثيرا ما أدت إلى انتشار الفوضى على مختلف الأصعدة الاجتماعية والدينية... إلخ على حسب طبيعة الأخبار الكاذبة المتداولة عبر تلك المواقع[2].

ولا تقف آثارها عند هذا الحد، بل تمتد لتشمل تهديد النظام العام من خلال نشر الخوف والقلق بين أفراد المجتمع، خاصة إذا تعلقت بمواضيع حساسة كالأمن والصحة

[1] - منصر نصر الدين، المرجع نفسه، ص 199، ص 200.

[2] - محمد علاوة، الأخبار الكاذبة وصحفيو القنوات الإخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي- الواقع والتحديات-، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية/ المجلد 06، العدد 02، جوان 2020، ص622.

والاقتصاد. فقد تؤدي إشاعة كاذبة إلى إثارة الهلع والفوضى الجماعية، وإثارة النزاعات سواء على أساس ديني أو عرقي أو سياسي.

ومما سبق يتضح التأثير الخطير لانتشار المعلومات الكاذبة على مختلف مواقع التواصل الإجتماعي على النظام العام من خلال المساس المباشر بالمبادئ التي يقوم عليها، وترهيب المواطنين نتيجة هذه الأخبار ما يؤدي بالضرورة إلى المساس بأمنهم وصحتهم وسكينتهم.

المطلب الثاني-جريمة الإستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي:

يقصد بالإستغلال الجنسي بصفة عامة هو كل سلوك أو ممارسة يتم فيها إستخدام جسد شخص كوسيلة لتحقيق الحصول على خدمات جنسية مقابل منافع مادية.

أما الإستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي فهو: يشير إلى كل سلوك يتم فيه استخدام الطفل أو استدراجه عبر الأنترنت أو وسائل الإتصال الحديثة لأغراض ذات طابع جنسي، سواء كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، بغرض تحقيق منفعة للمستغِل، تختلف بإختلاف رغباته.

والإستغلال الجنسي للأطفال قد يأخذ شكل الدعارة، كما قد يأخذ شكل العروض الإباحية، ويقصد بدعارة الأطفال حسب ماورد في البروتكول الاختياري بشأن بيع وبغاء الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية هو: "استخدام طفل لغرض أنشطة جنسية مقابل مكافأة "[1].

وحرصا من المشرع الجزائري على حماية الحياء العام قام بتجريم التعامل في الأشياء المخلة بالحياء وذلك وفقا لنصوص تجريمية وعقابية رادعة لكل فعل أو سلوك، حيث جرم فعل صناعة و حيازة و استيراد وعرض وبيع وتوزيع أشياء مخلة بالحياء، وفقا لما هو منصوص عليه في نص المادة 333 مكرر 1 من قانون العقوبات رقم 14/ 01 والذي ورد نصها كالآتي[2] :

" يعاقب بالحبس من خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل من صور قاصرا لم يكمل 18 سنة بأي وسيلة كانت وهو يمارس أنشطة جنسية بصفة مبينة، حقيقية أو غير حقيقية، أو صور الأعضاء الجنسية للقاصر

[1] - يراجع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263، الدورة الرابعة والخمسون، المؤرخ في 25 ماي 2000.

[2] - - القانون رقم 01/14، المتضمن قانون العقوبات، المؤرخ في 4 فبراير 2014، الجريدة الرسمية العدد 7، الصادرة بتاريخ 16 فبراير 2014.

لأغراض جنسية أساسا، أو قام بإنتاج أو توزيع أو نشر أو ترويج أو استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع، أو حيازة مواد إباحية متعلقة بالقصر".

وفي سنة 2009 أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 09- 04 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها[1]، والذي نص فيه على بعض التدابير الخاصة بمواجهة الجريمة الإلكترونية والقواعد الإجرائية الخاصة بمتابعتها أيضا، فضلا عن استحداث هيئة وطنية للوقاية من هذا النوع من الجرائم، اصطلح على تسميتها بالهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحته ، دون أي تعرض لأنماط وأشكال الجريمة المعلوماتية أو التفصيل فيها وفي العقوبات المقررة لها.

وفي سنة 2015 تم استصدار القانون رقم 15-12 المتضمن قانون الطفل[2] ، حيث نجد المادة 141 منه قد جرمت الإعتداءات الماسة بالطفل عبر البيئة الرقمية وقررت لها عقوبات تتراوح بين سنة وثلاث سنوات حبسا، إضافة إلى غرامية مالية تصل إلى 300.000 دج، على كل من يستدرج و يستغل طفلا عبر أي وسيلة من وسائل الإتصال مهما كان نوعها في أفعال تخالف الآداب العامة.

وعليه فإن المساس بأمن الأطفال من شأنه المساس بأمن المجتمع ككل، ولا يخفا علينا أن ظاهرة الاعتداء على الأطفال استفحلت في الآونة الأخيرة بشدة ويعود ارتباطها الوثيق بالفضاء الرقمي الذي أصبح يرتاده الأطفال مع التفنن في ذلك مقابل الجهل وعدم الإدراك بحجم المخاطر المحيطة بهم عبره والتي يجد فيها المجرم غايته.

الخاتمة:

وما يمكن استخلاصه في نهاية هذه الدراسة هو أن الجرائم الماسة بالنظام العام في ظل التحول الرقمي لم تعد مجرد أفعال تقليدية بوسائل حديثة، بل أضحت ظاهرة مركبة تتسم بالتعقيد والخطورة وضرورة المواجهة الحتمية؛ فالبيئة الرقمية بالرغم ما تحمله من

[1] - القانون رقم 04/09 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009.

[2] - القانون رقم 12/15 المتضمن قانون الطفل ، المؤرخ في 15 يوليو 2015، الجريدة الرسمية، العدد 39، الصادرة بتاريخ 19 يوليو 2015.

فرص للتنمية والتطور، إلا أنها أضحت اليوم و بؤرة لظهور أنماط إجرامية عديدة منها ما هو ماس بالأمن العام، والسكينة العامة والآداب العامة، بل تمتد آثارها إلى زعزعة الثقة في مؤسسات الدولة.

وعليه فالقوة العسكرية لوحدها لم تعد كافية لحماية كيان الدول، بل يتحتم امتلاك قوة إلكترونية لتحقيق أمن رقمي. يضمن مواكبة التطورات التكنولوجيا المتسارعة دون المساس بالمقومات الأساسية التي يقوم عليها المجتمع.

وبناءا على ما تقدم يمكننا التوصية بمايلي:

- تطوير الإطار التشريعي القائم بما يواكب التقنيات المتسارعة.

- ضرورة التربية الرقمية لمختلف أفراد المجتمع خاصة الأطفال، وذلك من خلال الحملات التحسيسية بمخاطر البيئة الرقمية.

- مكافحة ما يسمى بظاهرة المؤثرين والتي بين الواقع تأثيرها الواضح على مقومات النظام العام من خلال نشر سلوكيات لا أخلاقية تهدد كيان المجتمع والمقومات الأساسية التي يقوم عليها.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا / قائمة المصادر:

- القوانين:

- يراجع القانون المدني الأردني، لسنة 1976، المعدل والمتمم. المنشور على الرابط الآتي:
/https://jordan-lawyer.com/2010/07/11/jordan-civil-law-with-all-amendments

- القانون رقم 04/09 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009.

- القانون رقم 01/14، المتضمن قانون العقوبات، المؤرخ في 4 فبراير 2014، الجريدة الرسمية العدد 7، الصادرة بتاريخ 16 فبراير 2014.

- القانون رقم 12/15 المتضمن قانون الطفل ، المؤرخ في 15 يوليو 2015، الجريدة الرسمية، العدد 39، الصادرة بتاريخ 19 يوليو 2015.

ثانيا / قائمة المراجع:

د- المقالات في المجلات:

- خيرة شاوشي، زهرة خلوف، التحول الرقمي في الجزائر، مجلة المحاسبة (التدقيق والمالية)، المجلد 5 العدد 1، 2023، ص 19.

- دارين عبد الله أبو سالم، محمد سعيد نجم العتيبي، أبعاد التحول الرقمي وأثره على التطوير الوظيفي: تقييم الدور الوسيط للبنية التحتية التكنولوجية في الإدارة العامة للتعليم بمدينة تبوك، مجلة البحوث المالية والتجارية، المجلد 25، العدد الرابع، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية، ص 190.

- علاق عبد القادر، إشكالية تحديد مفهوم النظام العام، مجلة المعيار، المجلد العاشر، العدد 4 ديسمبر 2019، ص 4 ص 5، 2019.

- محمد علاوة، الأخبار الكاذبة وصحفيو القنوات الإخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي- الواقع والتحديات-، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية/ المجلد 06، العدد 02، جوان 2020، ص622.

- منصر نصر الدين، جريمة نشر الأخبار الكاذبة الماسة بالنظام العام عبر مو اقع التو اصل ، الاجتماعي، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، المجلد7، العدد 1، 2022، ص 195.